

فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

يهاجر وهذا مع تقديم الأقرإ على الأورع والأورع على من بعده من زيادتي وهو ما في التحقيق وغيره .

(فأسن) في الإسلام لا بكبر السن (فأنسب) وهو من ينتسب إلى قريش أو ذي هجرة أو أقدمها أو غيرهم ممن يعتبر في الكفاءة كالعلماء والصلحاء لأن فضيلة الأول في ذاته والثاني في آبائه وفضيلة الذات أولى .

وروى الشيخان ليؤمكم أكبركم وروى مسلم خبر يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا وفي رواية سلما ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه .

وفي رواية في بيته ولا سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه فظاهره تقديم الأقرإ على الأفقه كما هو وجه وأجاب عنه الشافعي بأن الصدر الأول كانوا يتفقهون مع القراءة فلا يوجد قارئ إلا وهو فقيه وللنووي فيه إشكال ذكرته مع جوابه في شرح الروض .

واعلم أنه لو كان الأفقه أو الأقرأ صبيا أو مسافرا أو فاسقا أو ولد زنا فضده أولى كما أشرت إلى بعضه فيما مر .

وبما تقرر علم أن المنتسب إلى من هاجر مقدم على المنتسب إلى قريش مثلا (فأنظف ثوبا وبدنا وصنعة) على الأوسخ لإفضاء النظافة إلى استمالة القلوب وكثرة الجمع (فأحسن صوتا) لميل القلوب إلى الاقتداء به واستماع كلامه (ف) أحسن (صورة) لميل القلوب إلى الاقتداء

به كذا رتب في الروضة كأصلها عن المتولي وجزم به في الشرح الصغير والأصل عطف بالواو فقال فإن استويا فنظافة الثوب والبدن وحسن الصوت وطيب الصنعة ونحوها أي كحسن وجه وسمت والذي في التحقيق فإن استويا قدم بحسن الذكر ثم بنظافة الثوب والبدن وطيب الصنعة وحسن الصوت ثم الوجه وفي المجموع المختار تقديم أحسنهم ذكرا ثم صوتا ثم هيئة فإن تساويا

وتشاحا أقرع بينهما (وأعمى كبصير) لتعارض فضيلتهما لأن الأعمى أخشع والبصير أحفظ عن

النجاسة (وعبد فقيه كحر غير فقيه) هو من زيادتي وهو ما صححه في المجموع .

وقال السبكي عندي أن الأول أولى انتهى فإن استويا فالحر ولو ضربا أولى من العبد ولو

بصيرا والبالغ ولو عبدا أولى من الصبي ولو حرا أو أفقه (ولمقدم بمكان) لا بصفات (

تقديم) لمن يكون أهلا للإمامة وهذا أعم من قوله فإن لم يكن أهلا فله التقديم